

سنن أبي داود

1664 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن يعلى المحاربي ثنا أبي ثنا غيلان عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قال .

فقال المسلمين على ذلك كبر قال { والفضة الذهب يكتزون والذين } الآية هذه نزلت لما Y عمر [B هـ] أنا أفرج عنكم فانطلق فقال يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية فقال رسول الله A " إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم وإنما فرض الموارث لتكون لمن بعدكم " قال فكبر عمر ثم قال له [رسول الله A] " ألا أخبرك بخير ما يكتز المرء ؟ المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته " .

ضعيف K